

المحاضرة الثالثة في مقياس قانون المسؤولية الإدارية

السداسي الثاني (السنة الجامعية 2023-2024)

موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر تخصص "قانون عام"

أثر الظروف المحيطة بالخطأ على تحديد نوعه

استثناء من القاعدة العامة للتمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي التي فصلنا فيها في المحاضرات السابقة، فإنه قد تتداخل مع الخطأ الإداري المرتكب من قبل الموظف بعض الملابسات والظروف التي قد تغير من طبيعته ونوعه، وذلك في الحالات التالية:

1- أثر الجريمة الجنائية على تحديد نوع الخطأ

ونقصد بهذه الحالة أن يتخذ الخطأ الإداري المرتكب من قبل الموظف وصف جريمة جنائية يعاقب عليها قانون العقوبات، في شكل جنائية أو جنحة أو مخالفة، ففي مثل فقد استقر القضاء الإداري على اعتبار الخطأ ها هنا خطأ شخصيا يسأل عنه الموظف دون الإدارة.

غير أنه سرعان ما تغير موقف القضاء الإداري على إثر صدور حكم محكمة التنازع الفرنسية الصادر بتاريخ 14 جانفي 1935 في قضية (تباز Thepaz)، أين أصبح القضاء الإداري لا يربط دائما ما بين الخطأ الإداري المكون لجريمة جنائية والخطأ الشخصي، بحيث قد يعتبرها خطأ مرفقيا، إلا إذا توافرت فيه معايير الخطأ الشخصي، المتمثلة في معيار القصد، أو معيار الخطأ المنفصل عن الوظيفة.

2- أثر الأوامر الرئاسية على تحديد نوع الخطأ

لتحديد طبيعة ونوع الخطأ الموجب للمسؤولية الإدارية، يتوجب علينا أن نميز بين حالتين: حالة ما إذا تجاوز المرفؤوس حدود الأوامر الرئاسية الصادر إليه، وحالة التزام المرفؤوس بحدود الأمر الرئاسي الصادر إليه.

أ- حالة تجاوز المرؤوس لحدود الأوامر الرئاسية الصادرة إليه

يجري القضاء الإداري على اعتبار الخطأ في مثل هذه الحالة خطأ شخصيا، وهو ما ذهبت إليه محكمة التنازع الفرنسية في قرارها الصادر بتاريخ 11 جويلية 1989.

ب- حالة التزام المرؤوس بحدود الأمر الرئاسي الصادر إليه

يتوجب علينا في هذه الحالة أن نميز بين نوعين الأوامر الإدارية، فيما إذا كانت مشروعة أو غير مشروعة، فإذا ما كانت الأوامر مشروعة، عد الخطأ الإداري الذي ارتكبه الموظف تنفيذا لتلك الأوامر خطأ مرفقيا، بينما يعد الخطأ شخصيا إذا ما انحرف الموظف عن حدود الأمر الإداري الموجه إليه.

أما إذا كانت تلك الأوامر غير مشروعة عد الخطأ الإداري الذي ارتكبه الموظف تنفيذا لها خطأ شخصيا، وذلك طبقا المادة 129 من القانون المدني الجزائري.

ت- أثر الاعتداء المادي على تحديد نوع الخطأ

ينصرف مفهوم الإعتداء المادي إلى كل عمل إداري غير مشروع بالغ الجسيمة ترتكبه الإدارة، يؤدي إلى المساس بإحدى الحقوق والحريات الأساسية أو الملكية الخاصة التي يحميها القانون. ولقد كان القضاء الإداري يعتبر هذا النوع من الأعمال الإدارية من قبيل الأخطاء الشخصية، إلى غاية صدور قرار محكمة التنازع الفرنسية بتاريخ 08 أفريل 1935 في قضية (L'action française)، أين أصبح يعتبر هذه الأخيرة أخطاء مرفقيا إذا ما صدرت عن موظف يحمل صفة ضابط إداري.

أسئلة مرتبطة بالمحاضرة الثالثة

بناء على ما تقدم شرحه في المحاضرة الثالثة، يطلب من الطلبة الإجابة عن الأسئلة التالية لقياس مدى استيعاب أثر الظروف المحيطة بالخطأ على تحديد نوعه.

1- متى يعتبر الاعتداء المادي خطأ مرفقيا، وما هو القرار القضائي الذي أقر ذلك؟

2- كيف يكيف الخطأ الإداري الذي يرتكبه الموظف تنفيذا لأوامر رئاسية غير مشروعة، وما هو السند القانوني لذلك في القانون الجزائري؟

قائمة المراجع التي يمكن للطالب الاعتماد عليها في السداسي الثاني، المتوفرة على مستوى مكتبة المركز الجامعي مغنية:

- عمار عوابدي، نظرية المسؤولية الإدارية دراسة تأصيلية، تحليلية ومقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007
- لحسن بن شيخ آث ملويا، المسؤولية على أساس الخطأ، الكتاب الأول، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2007
- لحسين شيخ آث ملويا، دروس في المسؤولية الإدارية الكتاب الثاني المسؤولية بدون خطأ، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2007
- سليمان الطماوي، القضاء الإداري الكتاب الثاني قضاء التعويض وطرق الطعن في الأحكام، دار الفكر العربي، طبعة مزيعة ومنقحة، مصر، 2013
- علي خطار شنتاوي، مسؤولية الإدارة العامة عن أعمالها الضارة، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008